

Distr.: General
3 January 2020
Arabic
Original: English



اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

لجنة مناهضة التعذيب

قرار اعتمدته اللجنة بموجب المادة ٢٢ من الاتفاقية بشأن البلاغ
رقم ٢٠١٧/٨٤٨ **

بلاغ مقدم من: ي. (لا يمثل محام)

الشخص المدعى أنه ضحية: صاحب الشكوى

الدولة الطرف: كندا

تاريخ تقديم الشكوى: ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ (تاريخ تقديم

الرسالة الأولى)

المسألة الموضوعية: خطر التعرض للتعذيب في حال الترحيل إلى الهند

قررت اللجنة، في جلستها المعقودة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، أن توقف
النظر في البلاغ رقم ٢٠١٧/٨٤٨، لعدم تلقيها رداً من صاحب الشكوى على الرغم من
إرسال عدة طلبات للمعلومات بشأن ما إذا كان صاحب الشكوى يود متابعة البلاغ أم لا.

* اعتمدته اللجنة في دورتها الثامنة والستين (١١ تشرين الثاني/نوفمبر - ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩).

** شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: السعدية بلخير، بختيار توزمخمدوف، سيباستيان
توزيه، آنا راكو، ديوغو رودريغز - بينسون، فيليس غاير، ينس مودفيغ، عبد الوهاب هاني، كلود هيلر رواسان.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.20-00041(A)



* 2 0 0 0 0 4 1 *